

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



**المملكة العربية السعودية**

**وزارة التعليم العالي**

**جامعة أم القرى**

**مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية**

**قسم المخطوطات**



بداية المصطلح



**بسم الله الرحمن الرحيم** وبسرة من يعين  
 الحمد لله على ما شرع الشريف وهو نبيه ورافع المذهب المنصف وشبهه  
 بأعشى بني أمية وسجد له وهاديه إلى الصراط المستقيم ومرشد  
 صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه خير خلقه بعد الأنبياء وأفضل عباده  
 وسلك سبله لا أتبع لأحد غيره **وبعد** فإن القصيدة الموسومة بقيد  
 الشرايف ونظائر الأيدى لما كانت فيها علمية الفقه جامعة من  
 غريب الفقه الجليل الفير **الحققني** والذي امتنع التبعيات نطقها بها  
 وحسن على الاحتجاب في حصول غرايبها **كلت** الطالع فخرها للعرف  
 الموسوم بعقد الفتاوى وهو كتاب جليل جم الغرايب غير أنه لم يكتب  
 فيه الكلام وفي اعتقاده أنه اختصر وأوج الفعال **تعرّفني** إلى تجميع  
 المسائل وانصب فيه لابراز الحجج والأدليل غير أن الفهرست بعد  
 أن كانت قاصرة والإدهان فترت وكانت فيها آفة وضائق الزمان على  
 الطبايع لا شغاف لهم يدوروا لا يكتبون وقد قسمهم إلى سبب فنون الأسماء  
 فزابت حال الطبايع من المصطفى من تعلقها أسكتهم من شعاع الخرافات  
 اقتصر في علمهم على المسئلة ونصبتهم من غير شعاع إلى توجيهه ولا يبرز جليل  
 في تجميعها وقد أخذت قديما الهلكة **والحققت** خرافات غير من الظن فقله  
 وربما غصرت في الموهن بعض آياته **فقد تتر** باضع من معاشاة **وميتت**  
 ذلك في ذلك **الشيء** العال في تصاعيف الكتب والله الحق في العوا  
**وسميت** بتسلي عتلا غفرايد **بتكلم** قيدا الشرايف وأتم أسان يسبح  
 عليه وعلى آيات فضله العليم **وإن** جعل على فرخا صا جهه الكريم وبالجملة  
 فكذلك هذا المصنف من جملة العارفين **ولقد** ذل الغافل واليهبوط الطبايع  
 وانتمسني تم الوكيل **بلاصقا** **البرية** **أجسدي** **وما** **يسر** **تيد** **فان** **هو** **أبتر**

في هذا المصنف وما له فضل على الأئمة ما يبر

البلاء مقصد تامل الطرايف كما تارة وصوب ابن برك انه كالفتاة وهما  
 على غير قيام والعتاس في مصلته لا الكثرة والكثرة فعل الشيخ ولو قد ثبت  
 بالشيخ قد مر وهو هنا مضاف الى الفاعل وقع مبتدأ ومعلقة على  
 الجهد والكلامة عليه معرف وانما في الكلام حجة في حرجنا جميع المراجع المبني  
 والقراري الحار والوحي يدا لنا واشيا كبريت كل امر في بالايدي فيه  
 بالجملة فهو اتمويتون وبالجملة الاخوة وهو اقتباس لطيف ولا يصرف  
 الخوض عن غلة الحديث وتبع لظننا تماما بقائه للفظ على الجهد  
 لانه تقدم عليه في المعنى وأول الصفات موصولة مبتدأ اصلته ليس  
 واسما الصفة العايد وميزوا الله فيها ووجه متعلق مبتدأ وهو **موضع**  
 رغب به والهاتية تعود على الجهد واسم المفعول اي الاموال الذي ليس  
 من اهل التبعين فهو اتمويتون محتملان يكون به في موضع نصب ويبنى الصفة  
 الذي في مبتدأ هو العايد على اي الاموال الذي ليس من اهل التبعين فهو  
 اتمويتون **وتبع** على ما في القرآن في بدأ يتبعني لسانه ولسان المصنفين غير  
**وسئلنا** **تجد** **الصلاة** **سوكلا** **علم** **المختار** **في** **الذكر** **بليست**  
 التسليم مصدر وهو مبتدأ مضاف الى الفاعل ويحذف في قوله **وغيرها** من  
 النصب على الحال في الرفع على المعربة وتكون في الذكر متعلقا بمفعول  
 اي يتي ولا يقطع ايدا وعلى الال لا يكون غير تليها وحسن تعبيرة في التسليم  
 بالمصدر كما ما نور يدي في قوله تعالى وسئلوا عن الصلاة والسلام في  
 وجوبها ليس له لام موضعها والله سبحانه وتعالى اعلم  
**ورضوان** **ذوق** **التحية** **دايما** **على** **الارباب** **الصحاب** **ما** **رئت** **كثير**  
 الرضوان بكسر الراء والميم وقس رضى عنهما ويحيى في النصب باكثر والرفع بالياء  
**وعلى** **الارباب** **والصحاب** **والصحة** **على** **الرفق** **والنصبا** **والادام** **اليثاب** **على** **الارباب**  
 خلاف والمصنف انه من منة عليه الصدقة والحديث في كل من اتى الى  
 مع الله هو الصحاب جمع صاحب وهو من رأى النبي ورأه النبي صلى الله عليه  
 وموفا ما دخل ذلك ونحو بعض الاصوليين خلافا ذلك والارباب نحو الصحبة

يتدأ



**وبعد فبق على المربع مسائل غريبة في الكليات الضميمة**

بعض طرق زمان مبرم مرفوع لقطعها عن الامانة والاية ففي  
التعقيب وكثر الاثبات بما بعد المظنوعة ليقوهر الامانة  
وعلى المرفوع هو علم العقول واليات في مفايف كثيرة ومن  
احسنها شيخنا العلامة كمال الدين بن الامام انه التصديق لاعمال  
الكلفين التي لا يتصل باعتبارها بالحكام الشرعية القطعية مع ملكة  
الاستنباط وليس بصلا الظلم على توجده وقوله في علم المرفوع يتعلق  
بمسائل وضربت للشعر او متعلق غريب وفي الكتب متعلق  
اخر وسكنت التاخر في افعالهم جمع ضمير وهو وصف للكتب  
كقولنا عظاما واستقرى كتبت وسمل الكتاب سفر الكثرة عن

**الحقارين على نهج النماذج في العلم والحال تام العلم القان في المرفوع**

قوله على يتعلق بنفسه او مسائل او غريب او الكتب او الضمائم  
او المرفوع والبعان هو الامام الاعظم والجهل للاقدم ابو حنيفة  
صاحب المرفوع والارادة ورأها هل التقدير والعبادة وفي وصفته  
بالعلم والحجى اشارة الى قولنا كذا المشايخ سألته عن رويته  
لايت رجلا لو كلف في هذه السارية انما ذهب لتام حجة ولا  
اشك في انه المراد به قوله في قول السيل الشافعي فيما كتبه الامام  
محمد بن الحسن قال المرفوع عيانا من رآه مثله ومن كان من رآه ورواه  
من قبله العلم شري اهل ان ينحده اهل له يبده لاهل له  
وصفت في مناقبه بما كثر اعدا وانرا علم

**فان حث من انا في تزيينه المرفوع في العلم** يتجر فان في تزيينه فانها  
اي هي المسائل المذكورة وما موصولة وتيسر في سهل نظير الاصله  
والفائد وتعمل للترجي والتاويل في القصور والكل جمع العلم وهو  
كتاب يجمع العلوم الشرعية ويتجمل التوسع قال وفيه اشارة الى قول  
الشافعي من اراد ان يتجرف في الفقه فهو على علم حقيق في الميزن

المرفوع  
شعر

بيان

- ١. لا يلبدي لم توعين من رآه مثله
- ٢. حتى كان من رآه قد اذعن قلبه
- ٣. العلم شري اهل ان ينحده اهل له
- ٤. بعد تيبه لاهل له

**في كتب ابي حنيفة ولم اذكر في كور في كتابنا وما كان من تيز من تيز**

القديم اعني الاختطاط ومن في الاثبات والقياس ما لم يحصل للامانة  
زيادة عليه وحاصل البت اشارة الى انه لا يتم في المسائل المسطوح  
في جميع كتب الاصحاب فان لم يوضح للبت في كتابه ربما خاط عليه  
ما لا ينبغي له ان يعلمه وان يوجد في مسائل في الكتب المعتبرة فانما نظرنا في  
تيزا غفل **وتج مكان في تيز رواية فاصح وان لاهلها ما هو اشهر**  
ورب هذا التعليل المعنى انه انما يذكر في مسائل التي في الكتب  
المشهور لرواية زائدة ذكرت في غيرها او انه لم يرد في غيرها الحجى الرابع  
أظهر المذهب او الاول وهو يشير الى ذلك بتقديره او تصح او غير ذلك  
كما استغف عليه **اسطر** في كتابنا اذ في تيز فان جدول قبل اسطر

اسطر اي الكتب وتوسيع راسه وتوسيعه يكون من تيز في النظر والجرى  
هنا ما يرسم من اشكاله تولا على عارها والعين في تصورها لاسباب وقد  
استغنيت عن الجدول والرقوم في اوضح في اوله البت بعرض المسئلة  
والاسطر هنا تيز راسا للكتب التي نقل منها كتابا للزيادة وهو الجامع الكبير  
والاسطر والجدول والرقوم والبياني والاحكام والغزوة واولها في القضاة  
ويشرح ادب انتظامه والسير الكبير ويعلق المسائل والاشارة والجدول  
والتميزه وقاضي خان والخاص والعلم بهما التميزه والتميزه والتميزه  
وقرانه الاجل وروضة الناطق وقصص الاسرار وشيخ والتفت وشرح  
مختصر لطحاوي الاسباب في شرحه للرازي وشرح المتن للرازي والتميزه  
وتميزه الكتاب والتميزه والتميزه والتميزه والتميزه والتميزه

**وهاذا في القصور اسعي روية وقدره في المعجب المفضل**  
ها هو تيزه وان ضمير المفضل هو مبتدأ واسعي اي اعرضه  
والتميزه والتميزه وبعونه متعلقه وقد تيزه علمه والتميزه على الكسر

مختصر

تعرفها

ع



هو الظاهر فالقضية انما هي الى فقهنا هل السنة بانه لا يمتنع ولا يفتقر  
سواء وكلما تعدد الوجود في خلافه لم يمتنع في خلقه الا على  
**وما أتى من كبر المسجود بيمينه وكب جاهر بيمينه وكب يمينه**  
الكلام المحقق بعد الكبر المحمود فعول من استند فيه بما لا يمتنع  
الخاصة هو الذي يمتنع في زوال نعمة المحسود وانما لها اليه والحقبة  
تمت عليها فقسطوا الامن المضمين والجاهل عطف على المحسود يعني وان  
كبر جاهر بيمينه يعني المضمين ورأي عليه اذا عابته واستنزه اياه  
اكر عليه ولم يقبله بشئ او ينادى به ويكرهها من ارضى قال في القاموس  
لكن قيل ورأي واواري بالخبر اذ دخل عليه عينا او امره بطلان والى عليه  
به ولا يتعد عطف عليها في وجه يفكر في عواقب الامر وسبب هذا  
البيت انه اتى بما استلزم به من حسنة المحاسنين وكبر المعاصرين  
واسم المسؤل الذي يجعل كدهم في محرمين من الاشياء المشهورة المحسود  
لا يسوغه بل يوقفه والقتال محسود ونزل القائل **كبر عن عاشر**  
في الناس من ما غير محسود وبمعنى استغفر عليه ويعظمه قاله  
مسوقا اليه والبعض نعم انه غير ظهر الصفح من الرجز الى الطويل  
ولذا عليه تكلم كما يشي في وجهه لا يجوز بل لا يفعل من الامور  
ثم ذكر هنا قول القائل من ماله في سبيله واذا كانت العلم بها الميرة  
ومواهب اختصا بغيره فغير مستحب ان يرض بعض المتأخرين ما غشوا  
لهم من المقدمين فاعلم انهم من حسنة سبب باب الاضاف وتعد عن  
جعل الاضاف **ومما في الترتيب في كل حال من ان امره في شدة التمسك**  
التشتم بقصد والما للصفة بذكره في نك والرتبة كضلع وايضا  
انصوب وهو صواب في المعنى انه قصد وجهه انما هو في جمع احواله  
في حالها فظهره التعمية **ويجوز ان لا يترتب عليه كبر وانما**  
في الترتيب في الاحقر والى من سببه الهملا المعنى يتم قاضي الصفقة  
بمجموع الترتيب في اتمامه طلبة مرتبة في شتم به له **فلا يفتقر** وان

ومن الله في كل امر عسير

نحو

بعد

عزمه وتوطينه به وضمنه قصد تهله باختصار لفظ من غير تمييز  
المعنى فالوجوب في دون ذل ان نصف منها وانما السؤل الذي يجعل  
ما قصد وقصدناه فانما لوجه الكبر وان ينع علينا بمغضلة العزم  
انه هو القبول **فصل من كتاب الطهارة**

الفصل العدة الخارجة والفرق والتجنية واصطلاح طائفة من السائل  
انطق معها عما قبلها غير مترجمة بالباب وبالكلام لغة جميع الكتب  
وهو الجهم واصطلاح طائفة من السائل اعترفت بسئلة مطلقا وانما  
لغة النضافة وشركا على النجاسة الحكيمة والمجتمعة وقد تمت على الصلاة  
تقدم الترتيب على الكسرة ولا ينفقها بالانفراق تقدم

**فساد وضوء صلاة يقرأ بقراءة فيها وعقل يغير**  
**ومع حديث التخلل والجماع يبعثون عمدا في السجود وينتدرون**

الضوء فيها وفي نوما للصلاة والماد بالاحتلام هنا خروج المني على  
وجها الذوق والشهوة من النائم وغيره فبغيره شامخ وقد اشارت هذا  
البيتان على حسن سائل من العبادية جعلها تطل ارضها وفضلة مسك  
الاولى فربما الباطن في الصلاة الكاملة كما كان وانما اوساها  
وكما لا يتركها كونه في الصلاة والتمسك به ما يسمع الجيران من قته وانما  
نحو المسلم في العوارق تصحیح تخصيصه هو بالمسئلة طهر لو كان  
نايما في الصلاة وقسمه لا يفسدان وقاس على مساد الصلاة  
على الكلام بان النريم يبطل حكمه وفي شرح شيخنا انه الاصح  
لكن يرد عليه ان المذهب فساد الصلاة بظلم النائم وقصره في  
النوازل بانه المختار لان الكلام قاطع للصلاة مطلقا والآخر  
يعارضه وهو واثق بشدائد كلام وقال الحكم انما هو وروي  
عنه انما تسد الوضوء لا الصلاة يتوضا ويشتري وقيل عكسه قال  
شيخنا في غيره وهو اقرب عندنا لان جعله احد في النوازل ولو كان  
من النائم فيجب علمه بالانصد فيفسد كما يشي به قائله وفي رواية

أحد

والكتاب

نحو



ذلك حشر علينا يسيرة ايام كثيرة واحاديث شريفة  
 عليها على التي لولا الروحاني ترغيبا وترويبا للعوام  
 وتبليها لاهل النظام نسبهما الاشيا عليهم السلام ايا الكذب  
 في التبليغ والتقصير الي التعليل فالكفر الفلاسفة بناء  
 على امتناع اعادة المدوم وهو صوم كونه لا دليل له عليه  
 غير صبر بالمقصود لان المقصود ان الله تعالى يجمع  
 الاجنه الاصلية للاسنان ويفيد روحه الي سواهم بذلك  
 اعاده المدوم بعينه اوله يتم وهذا سقط ما قالوا  
 انه لو اكل انسان انسانا ماتت حاضره سته فتلك الاضرة  
 اما ان تغاد حيتها وهو بحال او انه احدها فلا يكون الاثر  
 معاد الجميع اجزائه وذلك ان المعاد انما هو الامه الاصلية  
 الباقية من اوله لولا انه والاجزا المأكولة فضله في الاكل  
 الاصلية وهذه وغيرها من الكمالات التي اخبر بها  
 الصادق ومجبه الاعان بها كالسؤال والفرج والنجاة والاشيا  
 ومنها هذه المجرع الي غير ذلك والله اعلم  
**فصل في ما جاء في قوله عليه من على الخلق**  
 لما فرغ من التصفية وتقدم له ذلك الاشيا عليهم السلام  
 من الله تعالى ان يعيد لهم اسماء تحت المصنف  
 كما هو حال المصنفين على ما وقع في حق سواها الصافات  
 من قوله تعالى وسلام على المرسلين الاول والآخرات  
 وهو لغة امتناع واصطلاحا ضم جماعة مفيد للعلم  
 نفسه وهو ما يقبله جمع يستعمل في الكذب على  
 مثله مع استوار فيه ووسطه امتناع في كل التواضع  
 على الكذب القاتية تفصيل بتبليغ صل الله عليه وآله على سائر  
 الخلق وتوكل في الملائكة وهو من امهات سائر الاصول

قال وهو متضمن  
 صل  
 سلم

فان الذي

فان الذي عليه الجي بولان الانبياء عليهم السلام افضل من جميع الملائكة  
 اخذت الاستدلال على ذلك بما هو مشهور في هذه والتحقيق في الملائكة  
 ان خواصها لا يفر وهو لا اشيا افضل من خواص الملائكة وبما هي وعظام  
 البشر من الاشيا وانها افضل من عوام الملائكة دون خواصهم  
 وخواص الملائكة افضل من عوام البشر دون خواصهم والله اعلم  
 ولم يصرح باسمه صل الله عليه وآله لانه لعله وتعيين هذا الوصف  
 الروم ولا يذهب الي غيره صل الله عليه وسلم

**واصحابها لفضل الكلام جرتيا، ففضل بيتا الفاروق عثمان**

الفرق جمع فرج وهو باض الوجه والكلام جمع وهو العزير  
 النفس التي وصل داوب على صاحبه مودجا على تشبيهه في العزيمة  
 ما فضل البشر صل الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين  
 منهم ابو بكر الصديق لانه صدقه في كل ما دونه من غير توقف

ولا ترد وتجر الفاروق الفاروق بين النبي والباطل ثم عثمان  
 ذي النورين اي زوجة صل الله عليه وسلم رتبة فلما ماتت زوجة  
 ام كلثوم تاكل الوكان عندي ثالثة لزوجتكها ثم جسدك وهو  
 على ان تصعب من عباد الله وفضل صحاب رسول الله صل الله عليه وآله  
 قال في شرح السقا يد على هذا وجدنا السلف والظاهر انه  
 لو لم يكن له دليل على ذلك لما حكموا به واما ما كان فقد وجدنا  
 دلالة على ان النبي متفارقة ولم يزد هذه المسئلة مما يتعلق  
 بشي من الاعمال او يكون التوقف فيه على النبي من الواجبات  
 وكان السلف متوقفين في فضل عثمان رضي الله عنه حيث  
 جعلها من علامات السنة والجماعة تفصيل الشيخين ومحمد  
 الحنطين والاضايف انه اذا قيل بالاضفلية لكثرة الثواب  
 فلا يتوقف حجة وان اريد كثره ما بعد هذا العقول عن النفايل

والله اعلم



فلا وعلى هذا الترتيب كانت خلفتهم نقدا مستقرا في الصحابة  
 بعد وفات رسول الله صلى الله عليه وسلم على خلافه في يوم بدر  
 وادخلوا عليه ما يرضاه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو لم يكن  
 الخلافة عنه لا لا تقتصر عليهم ولنا زعمه على ما نزع معاوية في  
 عليهم لو كان في حقهم لو كانت يتصور اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 مخالفة الصحابة بالبطركية اذ اوجب في عمر كسب الورد عمن واخر  
 الصحبة وقوامها بالمبايعه من بينها بل ابراهيم بن ابي ايمن في  
 وكان عمر بن الخطاب استشهد في تركها في يوم بدر في يوم بدر  
 ورضى الجاهل ما خافا عثمان ويا فيه محمد بن العباس بن جعفر  
 له وصلوا معهم بالجمع والاشهاد فكان ابراهيم اعاد الاستخفاف جعفر على  
 رضي الله عنه واوله اسما احبته من قبل الجاهل ويا يعمرو ولما اخضع اهل مصر  
 في اوله بالخلافة قال الشيخ سعد الدين وما وقع من المخالفات والمخا  
 لم تكن عن نزاع فخاله في على خطاية الاجتهاد وخاله جده صلى الله عليه وسلم  
 كما قال ابن ابي عمير في سنة تم تصريفها عن عثمان ودمت الامة الحرة  
 على رضى الله عنها قال احدث شيخ الاسلام ابو اليبس في نظرية الكيفية مبتدئا  
 لمتمم ومعه الصدوق عاصم استقر ونصف باليه فخرج في عمر  
 عشر اذ نعتا وقدمها النجيب ومعه المراقب والشافعي متبع  
 وبعده عثمان احدى عشر ومثله ابو سفيان بن عمار ثم على حسان بن  
 ابي نفيع وبعده سنة شهروا الحسن ثلثة الثلاثة اربعة عشر  
 عاما واحد عشر يوما ثم على فابنه خمسة اعرام وثلاثة اشهر  
 نعت تسعة وعشرون وثلاثة اشهر واحد عشر يوما ونجمه كلف  
 تمام شجر من الصحابة رضى الله عنهم كما قاله في تاريخه  
 التعاقب الجبر المتقدم في الثالث عشر كما قاله في تاريخه  
 يشوبه من مخالفة الكسوة التي لا يشوبه من مخالفة الكسوة التي  
 لان من جملتهم عمر بن عبد العزيز ورضي الله عنه قال في حقل مخالفة من المباحة

تم

للشيخ الزبير بن سفيان

انقص

وبعد

وبعد ما تدرك وقد يكون ولا بأس بالتفرض بحمد الامامة لمناسبة  
 له في النظر بعد الاجماع على ان نصيب الامام واجب على الخلق سيما على  
 المنهية حتى تتولى صلى الله عليه وسلم في الوقت كثير من واجبات الخوفا  
 عليه وان يكون ظاهر ارجح اليه في المرام منه من المصالح العاصية لا  
 تخيبه ولا ينظر في نفي ان يكون شيئا عارضا ويستتركونه كذا كما  
 كلفا وانتقوى بقره الكمال فلا ينزف بالفسخ ولا يشترط  
 كونه هاشميا بل كونه قرشيا ولا عصمته فادلا على تنفيذ الحكم  
 وتنفيذ ورد الاسلام واسمه سبحانه وما على العلم

**وفاة ابي بكر بن ابي طالب** واتباعهم حسنا **الرجل الشهد**  
 الصريح في اتيهم للصحابة وعطف عليهم اتابعين وهم من راي الصحابة  
 والاشتراف الكرام عليهم والخطومه واتباعهم حسنا الذين  
 اتبعوه وحسان الذين اتفقوا في يوم القيمة وهو يوم النشر  
 والمراية التي بيد الصلوة على الانبياء عليهم السلام على اصحاب الجنتاء  
 المرتبين في الفضل ومن بقي منهم غير هذا تابعين باحسان  
 لهم كما في حواصل البيت وابعه اعلم

**صلاة وتسلما يرفع مقداره** وهي في وجود الجود يعطد  
 الشيخ مصدر فاع الطيب اذا عين والجود معروف وهو الاحسان  
 والكرم والطف وكل خصلة حميدة وعطو المكان بالكثر  
 اذا احتجته بالحمية طيبة والحاصل انه حتى يعطى الصلاة  
 وانظام المتقربين على من ذكر الجود يعطى بها وطبها  
 متواترين مؤبدين نوقر ارجها على كل عطو طيب ليكون  
 خلتها مسكة بل اذ في اعطى ويكون هذا اخرا الكلام في هذا  
 المتأخر وانما يتصل بالصلوة والتسليم على اهل الجنات محمد صلى الله عليه وسلم  
 وعلمه واصحابه المعصين والارضى عن التابعين وسائر الامة  
 المحمديين والاعراب والفاحين والحمد لله رب العالمين

من مات ولم يعرف امام زمانه  
 مات ميتة جاهلية  
 وقد جعله الله آية للمؤمنين  
 حتى قرروا على رضى رسول الله  
 صلوات الله عليه وسلم

١٠٤

وبيعنا صلوات الله عليه وسلم

يقع من غير ان يوافق من موافق بعد الراجح  
 مع كثرة العوام ووفرة الدين في كل وقت  
 انما الراجح في وقتان والاحسان  
 على يد الدين في كل وقت والاحسان  
 في سائر الراجح والاحسان  
 كرم ربه العفو والمغفرة والاحسان  
 على من جملته من رضى الله عنه  
 احسانا وواعلمها بوجوبها في كل وقت  
 من اجرة من اجرة من اجرة من اجرة  
 الى الابد والاحسان على الله تعالى عليه  
 وعلى الوصي في كل وقت والاحسان  
 وقت استلزامه في كل وقت والاحسان  
 الحمد لله الذي جعل في كل وقت والاحسان  
 صدق الخبر في كل وقت والاحسان  
 من اجرة من اجرة من اجرة من اجرة  
 والاحسان



الذي نعتة تصد الصالحات وتنزل البركات وتنزل الضمير والبركات  
 جلا في نفسه ويكفي في زيده ويدفع نقله وقد وقع النزاع  
 عن تصنيف هذا الكتاب بعد شهر رمضان المعظم قد روي عنه  
 من شهر سنة خروا في بن وثمان مائة ثم اتفق النزاع من تذييل  
 وتحريره في هذه السنة المباركة وقت الضحى من يوم السبت  
 الخامس والعشرين من جمادى الآخرة سنة خمس وتسعين وثمان مائة  
 على يد مولاه المحقق الفقيه عبد الكريم بن محمد بن محمد بن محمد  
 ابن محمد بن محمود بن غازي بن ابي بن محمود بن الخطوط  
 الحنفي الحلبي ثم القاهري الشهير بابن التخمير تالسه  
 عليه توبة فصورها وغض الله له وكرها له ولشأنه واولاده  
 وكلبته واحبابه واصحابه انه صوابه انقول الرجوع وقت  
 اشتمل هذا التاليف على ما لا يوجد مجموعا في غيره من كتب  
 المتقدمين فالمسؤل من الواقف عليه ان يسير في فضل الله على  
 وقع فيه من الخط والزلات ان العصمة لا عتت لغير الامتيا  
 ويصله ويعتد به في حيث ما ثبت فيه ومجيبه تجز به  
 وتجز به على ما عرفت تفصيله بالاعمال فيه ولطالما سرت  
 فيه البالي وكذبت فيه الفكرة واعلمت الروية والله المثلون  
 ان يجعل ذلك فالصالحه الكريمة ودينه التسول استه  
 بالاجابة حقيقه جرس الله ما وجد بخط مولاه تغله الله  
 يومه واسكنه فسيح جناته آمين وكان النزاع من كتابه  
 هذه نسخة المباركة وقت الضحى من يوم الاحد الثاني من جمادى  
 فاصبر من سنة سبع وثمان مائة



وادنى النزاع من هذه السنة المباركة يوم الثلث قبل الشهر  
 محالته والعرب من شهر ربيع الآخر سنة تسعين وثمان مائة  
 بخلاف الفقه بل بتجديد الدليل من محمد خليل بن حسين بن حبيب الحلبي  
 الحارثي بيت المقدس رحمه الله سلته فاصل خلفه وغزله  
 ولوالديه واوقلاه واخواته تصادقته ومشايعته واصحابه  
 والمحسنين اليه امين انه صوابه انقول الرجوع وصل الله  
 على سيدنا محمد واله واصحابه والتابعين  
 صلاه حاميه مستمرة مودته الى يوم

الدين والرسول والحمد لله  
 رب العالمين

وهذه افرستة كتبها يدي الفانيه من عدة كتب ادواها ربيع وهايه  
 اللهم تقصمهم بهم يوم مضى على ربه  
 الميم والحمد لله  
 رب العالمين



وادنى



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ